

## 58 ما ضوابط التحاكم للقوانين الوضعية للمضطر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

سمعت؟ يقول السائل اذا كنت في دولة كافرة الى التحاكم الى القوانين الوضعية فما عدا علي حسبكم الله لا بأس ان تحاكم اذا يتحاكم اليها الا الضرورة. لا يؤخذ مالك لا ترضى تعلم انها محرمة وان يجب التحاكم بغير الله لكن اذا بليت فضل الحق - [00:00:00](#) اذا اخذ مالك او هجم عليك في بيتك اوذيت فلا بأس ان ترفع امرك الى الدولة حتى تنصت ممن ظلمك ولا تخن اذا اعطوه زيادة خذ حقتك الذي ظلمت فيه ممن اعطاك اياه. ولا تتفق - [00:00:19](#) سيأخذون مالك والنصوص تأخذ مالك. في اي مكان انما تريد اخذ ما يعرف هذا حق فانت مضطر والله جل وعلا يقول وقد فسر لكم ما حرم عليكم الا من قررتم اليه. فان احد مالك فارفعه - [00:00:40](#) ولالة الامور. طلبك ترفع لولة الامور الى غير هذا. لانيك مضطر ليس لك حيلة. مع انك بقلبه وايمانه تعلم تحييي يستحاكم الى غير الله عند عدم القدرة القدرة على ذلك. نعم - [00:00:55](#)